

52- الدرس الرابع والعشرون- الحج وفيه تلخيص ما يجب على

ال حاج من منسك الشيخ [القسم الأول]

عبدالعزيز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر مشروع كبار العلماء ان يقدموا لكم الدرس الرابع والعشرين. قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله في كتاب الدروس المهمة لعامة الامة الركن الخامس من اركان الاسلام الحج - 00:00:00

وفيه تلخيص ما يجب على الحاج من منسك الشيخ رحمة الله. اولا في ادلة وجوب الحج وال عمرة والمبادرة الى ادائهما اذا عرف هذا فاعلموا وفقني الله واياكم لمعرفة الحق واتباعه ان الله عز وجل قد اوجب على عباده - 00:00:27

جببيته الحرام وجعله احد اركان الاسلام قال الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:00:50
بني الاسلام على خمس شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وابتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام.
ثانيا فصل فيما يفعله الحاج عند وصوله الى الميقات - 00:01:15

فاما وصل الى الميقات استحب له ان يغتسل ويتطيب لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد من المحيط عند الاحرام واغتسل ويستحب لمن اراد الاحرام ان يتعاهد شاربه واظفاره وعانته وابطيه. فيأخذ ما تدعو الحاجة الى اخذه - 00:01:37
لئلا يحتاج الى اخذ ذلك بعد الاحرام وهو محرم عليه ولان النبي صلى الله عليه وسلم شرع للمسلمين تعاهد هذه الاشياء في كل وقت
اما اللحية فيحرم حلقها او اخذ شيء منها في جميع الاوقات - 00:02:01

بل يجب اعفاؤها وتوفيرها ثم يلبس الذكر ازارا ورداء ويستحب ان يكونا ابيضين نظيفين ويستحب ان يحرم في نعلين. لقول النبي
صلى الله عليه وسلم وليحرم احدهم في ازار ورداء ونعلين - 00:02:20
اخوجه الامام احمد رحمة الله واما المرأة فيجوز لها ان تحرم فيما شاعت من اسود او اخضر او غيرهما مع الحذر من التشبه بالرجال
في لباسهم لكن ليس لها ان تلبس النقاب والقفازين حال احرامها - 00:02:41

ولكن تغطي وجهها وكفيها بغير النقاب والقفازين. لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى المرأة المحرمة عن النقاب والقفازين واما
تلخيص بعض العامة احرام المرأة في الاخضر او الاسود دون غيرهما فلا اصل له. ثم بعد الفراغ من - 00:03:01
والتنظيف ولبس ثياب الاحرام ينوي بقلبه الدخول في النسك الذي يريده من حج او عمرة لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما
الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى ويشرع له التلفظ بما نوى - 00:03:24

فان كانت نيتها العمرة قال لبيك عمرة او اللهم لبيك حجا لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وان نواهها جمیعا لبی بذلك فقال
اللهم لبيك عمرة وحج وافضل ان يكون التلفظ بذلك بعد استوانه على مركوبه من دابة او سيارة او غيرهما - 00:03:44
لان النبي صلى الله عليه وسلم انما اهل بعد ما استوى على راحلته. وانبعثت به من الميقات للسير هذا هو الاصح من اقوال اهل العلم
ولا يشرع له التلفظ بما نوى الا في الاحرام خاصة - 00:04:13
لوروده عن النبي صلى الله عليه وسلم. المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ عبد العزيز بن الله ابن باز رحمة الله - 00:04:31